

الباب الرابع

آداب الزواج

الفصل الأول

(الوصية قبل الزواج)

١ - استحباب وصية الزوجة :

البنات أمانة عند أبيها وأما وهما مسؤولان عن تربيتهما وكذلك الابن . فمن واجب الوالدين تربية الأولاد على تقوى الله تعالى فإنها رأس الحكمة ومنبع الفضائل والآداب ، فشرعة الله تسمو بالفرد والأمة إلى المقامات الرفيعة والحياة السعيدة ، هذه الشريعة الشاملة لجميع جوانب الحياة وصدق الله العظيم : ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾ والتواصي بالحق والصبر أمر أساسي في المؤمن : ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ .

وهكذا كان أصحاب النبي عليه السلام ، فقد قال أنس رضي الله

عنه :

كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا زفوا امرأة على زوجها يأمرونها بخدمة الزوج ورعاية حقه ، فقد أوصى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ابنته فقال : (إياك والغيرة ، فإنها مفتاح الطلاق ، وإياك وكثرة العتب فإنه

يورث البغضاء، وعليك بالكحل فإنه أزين الزينة، وأطيب الطيب
الماء).

والرسول عليه الصلاة والسلام أوصى علياً حين خطب فاطمة
رضي الله عنها فقال: «هي لك على أن تحسن صحبتها»^(١).

ولقد أوصى أبو الدرداء امرأته فقال: إذا رأيتني غضبت فرضني،
وإذا رأيتك غضبي رضيتك، وإلا لم نصطحب.

٢ - نصيحة عربية:

أوصت بها أمانة بنت الحارث ابنتها أم إياس بنت عوف الشيباني
عندما زفت إلى عمرو بن حجر ملك كندة وقد قالت فيها: (أي بنية
إنك فارقت الجو الذي منه خرجت، وخلفت العش الذي فيه درجت،
والوصية ذكرى للغافل ومعونة للعاقل. ولو أن امرأة استغنت عن الزوج
لغنى أبويها وشدة حاجتهما إليها، كنت أغنى الناس عنه، ولكن النساء
للرجال خلقن، ولهن خلق الرجال!

أي بنية: إنك فارقت الجو الذي منه خرجت، وخلفت العش
الذي فيه درجت، إلى وكر لم تعرفه، وقرين لم تألفه، فأصبح بملكه
عليك رقيباً ومليكاً فكوني له أمة يكن لك عبداً وشيكاً، واحفظي له
خصالاً عشرراً تكن لك ذخراً. . . أما الأولى والثانية فالخضوع له
بالقناعة وحسن السمع له والطاعة، وأما الثالثة والرابعة: فالتفقد
لمواضع عينيه وأنفه، فلا تقع عينه منك على قبيح، ولا يشم منك إلا

(١) رواه الطبراني بسند صحيح.

أطيب ريح ، وأما الخامسة والسادسة : فالتفقد لوقت منامه ، فإن تواتر الجوع ملهبة وتنغيص النوم مغضبة ، وأما السابعة والثامنة : فالاحتراس بماله والإرعاء على حشمه وعياله وملاك الأمر في المال حسن التقدير وفي العيال حسن التدبير ، وأما التاسعة والعاشر : فلا تعصي له أمراً ولا تفشي له سرّاً ، فإنك إن خالفت أمره أوغرت صدره وإن أفضيت له سرّاً لم تأمني غدره ثم إياك والفرح بين يديه إن كان مغتماً ، والكآبة بين يديه إن كان فرحاً .

٣ - نصيحة أم معاصرة ممزوجة بالابتسامة والدموع :

يا بنيتي أنت مقبلة على حياة جديدة . . . حياة لا مكان فيها لأمك وأبيك أو لأحد أخوتك ، ستصبحين زوجة لرجل لا يريد أن يشاركه فيك أحد حتى لو كان من لحمك ودمك ، كوني له زوجة يا ابنتي ، وكوني له أمّاً . . . ثم تقول : يا ابنتي . هذا هو حاضرک ومستقبلک . هذه هي أسرتك التي شاركتما - أنت وزوجك - في صنعها . أما أبواك فهما ماضي . . .

إنني لا أطلب منك أن تنسي أباك وأمك وإخوتك فإنهم لن ينسوك أبداً يا حبيبتي ، وكيف تنسى الأم فلذة كبدها ولكنني أطلب منك أن تحبي زوجك وتعيشي له وتسعدي بحياتك معه .

وهكذا نعلم أن من واجب أهل الفتاة توصية ابنتهم بزوجها وأهله خيراً كما أن من واجب أهل الزوج توصية ابنهم بزوجه وأهلها خيراً .

الفصل الثاني

(مشروعية الزينة في الإسلام)

دعا الإسلام إلى كل ما هو جميل ونفّر من كل قبيح فالقرآن الكريم ينطق بالآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(١)، ويقول: ﴿وَيَأْتِيكَ فَطَهَّرْ﴾^(٢)، كما يقول النبي عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ»^(٣). إن التَّجَمُّلَ والتَّطَهَّرَ من أسباب توثيق عرى المحبة، والتوفيق بين الزوجين، ولذلك أمر الإسلام الأمة بالتطهر والتجمل، وأكد على الزوجين هذا الأمر، فقد ورد في تفسير الآية: ﴿فَأَمَّا كَ بِمَعْرُوفٍ﴾: (أَنْ يَتَّصِنَعَ لَهَا كَمَا تَتَّصِنَعُ لَهُ) أي يتجمل لها وقد روى يحيى بن عبدالرحمن الحنظلي: أتيت محمد بن الحنفية، فخرج إلي في ملحفة حمراء ولحيته تقطر من الغالية - نوع من الطيب - فقلت: ما هذا؟ قال: إن هذه الملحفة ألقتها علي امرأتي ودهتني بالطيب، وإنهن يشتهين منا ما نشتهي منهن، وقال ابن عباس رضي الله عنه: (إني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تزين لي)^(٤). ولقد قال العلماء: (يستحب للرجل أن يهتم بزينة نفسه مع زوجته كما عليها أن تكون كذلك معه، فينظف نفسه ويزيل عرقه، ويغير الرائحة الكريهة من جسمه وفمه وتحت إبطيه ويتطيب ويقلم أظفاره ويلبس خير الملابس المناسبة، ويدهن شعره ويرجله

(١) سورة البقرة: ٢٢٢.

(٢) سورة المدثر: ٤.

(٣) رواه مسلم في باب الإيمان.

(٤) تفسير القرطبي ج ٥، ص ٩٧.

بالمشط، ويشذب شعر رأسه ولحيته حتى لا يكون على هيئة منفرة، يفعل ذلك وأمثاله ليكون عند امرأته في زينة تسرها، وليعفها عن الرجال^(١). ويجب أن يكون ذلك ضمن حدود الشرع. فيحرم على الزوجين نتف الحواجب والوجه وقد روى الشيخان: (لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله) والشوم غرز الإبرة في الجلد ثم حشوه بالكحل، والتنمص: إزالة شعر الحواجب بالمنقاش، والتفلج هو برد ما بين الأسنان بالمبرد ونحوه لتظهر بالمظهر الحسن).

كما يحرم قص المرأة شعرها كالرجل، وتطويل الرجل شعره كالمرأة فقد ورد: (لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال)^(٢)، ولا مانع من قص المرأة شعرها حتى الأذنين بغير قصد التشبيه فعن عائشة رضي الله عنها: (. . . وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة)^(٣)، كما يحرم الذهب على الرجال (وقد نزع عليه السلام من يد رجل قائلاً: يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيضعها في يده)^(٤)، ويجوز خاتم الفضة.

(١) تفسير القرطبي ج ٣، ص ١٢٤. (٢) البخاري وأبو داود.

(٣) رواه مسلم. (٤) النسائي والطبراني.

الفصل الثالث

(آداب الدخول على العروس)

شمل الإسلام شؤون الحياة جميعها ولم يدع أمراً نحتاج إليه إلا وعرفنا الطريقة الصحيحة فيه، منذ الولادة وقبلها إلى الموت وما بعدها. وكذلك آداب الخلوة بالعروس وهي:

١ - الدعاء بالبركة فعنه ﷺ أنه قال: «إذا تزوج أحدكم امرأة... فليأخذ بناصيتها، وليسم الله عز وجل وليدع بالبركة وليقل: اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه - أي طباعها - وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه»^(١) ويحسن أن يكون الأخذ برفق والإسراع بالدعاء.

٢ - الصلاة ركعتين: فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاءني رجل يقال له أبو حريز فقال: (إني تزوجت جارية شابة، وإني أخاف أن تفركني) (تبغضني) فقال له: إن الإلف من الله، والفرك من الشيطان، يريد أن يكره إليكم ما أحل الله لكم، فإذا أتتكم فأمرها أن تصلي وراءك ركعتين وقل: اللهم بارك لي في أهلي، وبارك لهم في، اللهم اجمع بيننا ما جمعت بخير، وفرق

(١) البخاري.

بيننا إذا أفرقت إلى خين^(١) وورد مثله عن أبي ذر وحذيفة بن اليمان : (صل ركعتين ثم سل الله من خير ما دخل عليك، وتعوذ به من شر ما دخل عليك، ثم شأنك وشأن أهلك)^(٢) ولا ريب أنهم تعلموا ذلك منه ﷺ .

٣ - ملاطفة العروس وتقديم هدية أو طعام أو شراب : فقد روت أسماء بنت يزيد بن السكن قالت : قَينَت - زَينَت - عائشة رضي الله عنها لجلوتها فجاء عليه الصلاة والسلام إلى جنبها فأتي بعس لبن (قدح كبير) فشرب ثم ناولها النبي ﷺ فخفضت رأسها واستحيت^(٣) وفي هذه الملاطفة إيناس للعروس ولكل داخل دهشة، ولكل غريب وحشة .

٤ - التعري تحت لحاف واحد : وفيه زيادة في المتعة مع الحياء والستر فعنه ﷺ أنه قال : «إن الله تعالى حيي ستيير يحب الحياء والستر»^(٤)، ويقول ﷺ : «إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط، وحين يفضي الرجل إلى أهله (أي الجماع) فاستحيوهم وأكرموهم»^(٥).

٥ - المداعبة والتقبيل : حيث تنهياً بذلك نفسية كل منهما للمباشرة وتستشار الغريزة للتلذذ في الجماع لدى كل منهما، فيقضيان وطرهما، وإذا لم تقض المرأة وطرها لم يحصل الحب بينهما بل

(١) أخرجه ابن أبي شيبة .

(٢) نفس المصدر . (٣) أحمد في المسند .

(٤) أحمد والترمذي وأبو داود . (٥) الترمذي .

ربما أدى إلى الخلاف والفراق أو إلى سلوك المرأة المسالك المحرمة لقضاء وطرها وفي إحياء الإمام الغزالي : (ثم إذا قضى وطره فيتمهل على أهله حتى تقضي هي أيضاً نهمتها، فإن إنزالها ربما يتأخر فيهيج شهوتها، ثم القعود عنها إيذاء لها. والاختلاف في طبع الإنزال^(٢) يوجب التنافر مهما كان الزوج سابقاً إلى الإنزال، والتوافق في الإنزال ألد عندها)^(١).

٦ - الدعاء قبل المباشرة: فعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: [لو أن أحدكم أتى أهله وقال: «بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا» فإن قضى بينهما ولد لم يضره الشيطان أبداً]^(٣). وهذا الدعاء ضروري جداً لحفظ الذرية من الشيطان وبدونه يشارك الشيطان في الولد ويؤثر فيه كما قال تعالى: ﴿وشاركهم في الأموال والأولاد﴾.

٧ - الوضوء عند العود في الجماع: فعنه ﷺ أنه قال: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءاً فإنه أنشط للعود»^(٣) والغسل أفضل^(٤).

٨ - الاغتسال أو الوضوء بعده وقبل النوم: فقد ثبت (أنه ﷺ فعل هذا وفعل هذا) وقد رواه مسلم. وإن الغسل أفضل حفاظاً على صلاة الفجر وبعداً عن الزكام في البرد.

(١) الإحياء ج ٢، ص ٥٠. (٢) رواه البخاري.

(٣) مسلم وأبو داود. (٤) أبو داود والنسائي.

الفصل الرابع

(محظورات الجماع)

حرم الله تعالى علينا ما فيه الضرر والأذى، رحمة منه بنا ومنها محظورات الجماع.

١ - إتيان الزوجة في الدبر: فعنه ﷺ أنه قال: «لا ينظر الله إلى رجل يأتي امرأته في دبرها»^(١)، ويقول أيضاً: «ملعون من يأتي النساء في محاشهن»^(٢) أي دبرهن، وعلى المرأة أن تمنعه من ذلك طاعة لله تعالى ولرسوله وبعداً عما يضر بالصحة وينافي الفضيلة.

إن هذا العمل لا يرضاه إلا ذنيء النفس ساقط المروءة وفي صفوة التفاسير ج ١، ص ١٢٨: (شرح الآية: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾^(٣) أي: مكان زرعكم، وموضع نسلكم، وفي الأرحام يتكون الولد فأتوهن في موضع النسل والذرية ولا تتعدوه إلى غيره) وقد وصفه النبي عليه السلام كفراً.

٢ - إتيان الزوجة أيام الحيض والنفاس: فقد حرمه تعالى بقوله: ﴿فاعتزلوا النساء في المحيض﴾^(٤) وعنه ﷺ: «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على

(٢) أحمد وأبو داود.

(٤) سورة البقرة: ٢٢٠.

(١) النسائي وابن حبان.

(٣) سورة البقرة: ٢٢٣.

محمد»^(١). والنفاس مثل الحيض بإجماع الفقهاء. وقد بين الشيخ عبد الله ناصح علوان أضراره: [١ - الآلام عند الأنثى والالتهابات في الرحم وتلف المبيض والعقم. ٢ - دخول مواد الحيض في عضو الرجل والالتهاب الصديدي والأمراض الخبيثة وربما حدث العقم ومن وقع في هذا الإثم فعليه التوبة النصوح والعزم على عدم العود وأن يتصدق بقدر إمكانه]^(٢).

٣ - حرمة امتناع المرأة عند دعوة زوجها إلى الفراش: فعنه ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»، وفي رواية أخرى: «حتى يرضى عنها»^(٣). وهذا الامتناع محرم جداً لأنه ظلم يؤدي إلى الهجر والخلاف وربما الطلاق أو وقوع الرجال في الزنا وعلى المرأة كفل كبير من هذه الجريمة النكراء ولذلك يلعنها الله وملائكته. إن عقد الزواج يحل بضع المرأة للرجل فإن امتنعت عن أداء الحق جاز طلاقها بدون مهر لأن الظلم من طرفها، والقاضي يقدر الحالة ويحكم بحسب شرع الله تعالى وبالمثل ليس له هجرها كثيراً وفي قضية الإيلاء قصر المدة أربعة أشهر عبء وتحذير وعظة.

٤ - حرمة نشر أسرار الجماع: وقد وصف رسول الله ﷺ فاعل ذلك بشيطان كما روى ذلك أبو هريرة^(٤) عنه ﷺ: «شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة وتفضي إليه ثم ينشر

(١) أصحاب السنة إلا النسائي.

(٢) آداب الخطبة والزفاف ص ١١١-١١٢.

(٣) رواه الشيخان. (٤) أحمد وأبو داود.

سرها^(١). وإن هذا يدل على الخسة والخيانة والمخسومات. وقد سمعت برجل فعله فطلقت منه زوجته.

٥ - الاعتدال في الجماع: وقد ذكر ابن قيم الجوزية أضراره: (فإنه يسقط القوة ويضر بالعصب، ويحدث الرعشة والفالج والتشنج، ويضعف البصر وسائر القوى. ويطفىء الحرارة الغريزية ويوسع المجاري ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية)^(٢) أذكر أني رأيت بعيني رجلاً مشلولاً من كثرة الجماع كما أخبرني هو عن نفسه. كما أذكر أن صديقاً لي أخبرني عن امرأة رفعت طلباً بالتفريق لكثرة شبق زوجها وهذا يدل على أن الإكثار من الجماع يؤدي إلى نفور المرأة وكراهيتها لزوجها، إضافة إلى مرضه ويقول الشيخ عبد الله علوان: (وله أن يزيد أو ينقص بحسب حاجته وحاجتها إلى الإعفاف والتحصين، ولكن عليه عدم الإفراط لأنه يؤدي إلى الإضرار بالجسم وانهايار في العقل وتعطيل عن العمل وانصراف عن حمل مسؤولية الإسلام)^(٣) ويصف ابن قيم الجوزية الاعتدال: (تحفظ به الصحة، ويتم به اللذة وسرور النفس، ويحصل به مقاصده التي وضع لأجلها) كما يحذر إقلال المتزوج فيقول: (إذا دام احتقانه أحدث أمراضاً رديئة منها الوسواس والجنون والصرع وغير ذلك، وقد يبرىء استعماله من هذه الأمراض كثيراً)^(٤) كما يقول ابن سينا:

احفظ منيك ما استطعت فإنه

ماء الحياة يصب في الأرحام

(١) رواه مسلم وأبو داود. (٢) الطب النبوي ص ٢٠٥.

(٣) آداب الخطبة والزفاف. (٤) الطب النبوي ص ١٩١.

الفصل الخامس

(وصايا في الجماع)

١ - المداعبة قبله : وقد سبقت الإشارة إليها وهي مهمة في زيادة المحبة واتباع رسول الأمة ﷺ (الذي كان يقبل زوجته عائشة ويمص لسانها) كما روى أبو داود في سننه . (وقد نهى ﷺ عن الموافعة قبل المداعبة)^(١) . ولكل امرأة عادة فيما يثيرها ، وعلى الرجل أن ينتبه إلى هذا وليفعله كما يقضي نهمتها ويعفها وتكون له طائعة محبة ، وعليه أن يصبر على إثارتها قبل جماعها والله تعالى يقول : ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾^(٢) وعنه ﷺ : «خيركم خيركم لأهله» .

٢ - النظافة وطيب الرائحة : فإنها تحب منه كما يحب منها وتكره منه كما يكره منها .

٣ - اختيار الوقت المناسب : وعن ابن القيم الجوزية : (وأفنع الجماع ما حصل بعد الهضم ، وعند اعتدال البدن في حره وبرودته ، ويؤسته ورطوبته ، وخلائه وامتلائه ، وضرره عند امتلاء البطن أسهل من ضرره عند خلوته ، وضرره عند كثرة الرطوبة أقله منه عند اليبوسة ، وعند حرارته أقل منه عند برودته وإنما ينبغي أن يجامع إذا

(١) الطب النبوي لابن القيم ص ١٩٦ .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٨ .

اشتدت الشهوة، وحصل الانتشار التام الذي ليس عن تكلف، ولا فكر في صورة ولا نظر متابع^(١).

٤ - اختيار الوضع المناسب: وهو أن يعلو الرجل المرأة مستفرشاً لها بعد المداعبة والقبلة ويقول ابن القيم: [وبهذا سميت المرأة فراشاً في الحديث (الولد للفراش) وهذا من تمام قوامية الرجل على المرأة كما قال تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ ثم يورد قوله تعالى: ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾^(٢). فهي فراش له وهو لحاف لها وقد سماها تعالى فراشاً في قوله: ﴿وفرش مرفوعة. إنا أنشأناهن إنشاءً﴾ وأردأ أشكاله كما يقول ابن القيم: (أن تعلوه المرأة ويجامعها على ظهره وهو خلاف الشكل الطبيعي الذي طبع الله عليه الرجل والمرأة بل نوع الذكر والأنثى وفيه من المفاسد: أن المنى يتعسر خروجه كله، فربما بقي في العضو منه بقية فيتعفن ويفسد فيضره، وأيضاً ربما سال إلى الذكر رطوبات من الفرج، وأيضاً: فإن الرحم لا يتمكن من الاشتمال على الماء واجتماعه فيه وانضمامه عليه لتخليق الولد. ثم يورد حديث جابر في الصحيحين قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها: كان الولد أحول، فأنزل الله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾، وفي لفظ مسلم: «إن شاء مجبية وإن شاء غير مجبية، غير أن ذلك في صمام واحد»، والمجبية: المنكبة على وجهها، والصمام الواحد: الفرج وهو موضع الحرث والولد^(٣). ثم

(١) الطب النبوي ص ١٩٧.

(٢) الطب النبوي ص ١٩٧.

(٣) الطب النبوي ص ١٩٨-١٩٩.

يقول: (وأجود أوقاته بعد هزيع من الليل، إذا صادف انهضام الطعام ثم يغتسل أو يتوضأ، وينام عقبه، فيرجع إليه قواه وليحذر الحركة والرياضة عقبه فإنها مضرة جداً)^(١).

٥ - استحباب الجماع ليلة الجمعة أو نهاره: ففي البخاري عن النبي ﷺ أنه قال: من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة («جمالاً» . . . الحديث) ويقول ﷺ: «من غسل يوم الجمعة - أي جامع امرأته وأحوجها إلى الغسل - واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام، واستمع ولم يلبغ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها»^(٢). فالجماع بنية حسنة عبادة تقرب إلى الله تعالى وعنه ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة، قالوا: أيأتي أحدنا أهله ويكون له أجر، قال: أرأيت إن وضعها في حرام أليس عليه وزر؟ قالوا: بلى، قال: كذلك إن وضعها في حلال. فله أجر»^(٣). حقاً إن الإسلام دين الحياة فلم يدع لنا أمراً يسعدنا في الدارين إلا ودلنا عليه.

(١) الطب النبوي ص ٢٠٥-٢٠٦.

(٢) رواه أبو داود والنسائي.

(٣) ورد في مسلم ما يفيد هذا المعنى: ٧٢٠.